

Distr.: General
14 May 2010
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الاجتماع الأول

فيينا، ٢٨ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

- ١ - المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢ - المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية.
- ٣ - الاستعراضات القطرية:
 - (أ) سحب القرعة؛
 - (ب) تنظيم الاستعراضات وجدولها الزمني.
- ٤ - الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية.
- ٥ - المساعدة التقنية.
- ٦ - جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني لفريق استعراض التنفيذ.
- ٧ - مسائل أخرى.
- ٨ - اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن اجتماعه الأول.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سُيعقد الاجتماع الأول لفريق استعراض التنفيذ يوم الاثنين، ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠ في الساعة ١٠/٠٠ في المبنى M، في قاعة الاجتماعات الأولى (M1).

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعِدَّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقا للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أثناء دورته الثالثة، المعقودة في الدوحة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

وأُعِدَّ التنظيم المقترح للأعمال (انظر المرفق) لتمكين فريق استعراض التنفيذ من النظر في بنود جدول الأعمال في حدود الوقت المتاح وخدمات الاجتماعات المتاحة، ولكي يتسنى سحب القرعة الخاصة بالاستعراضات القطرية، وتكراره عند اللزوم إلى أن يُوضع التشكيل النهائي لمجموعات الدول المستعرضة والدول المستعرضة للسنة الأولى من دورة الاستعراض الحالية. وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يوميا تُوفَّر لهما الترجمة الفورية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية

اعتمد المؤتمر في قراره ١/٣ مشروع مبادئ توجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة بشأن إجراء الاستعراضات القطرية، وكذلك مشروع مخطط نموذجي لتقارير الاستعراض القطرية، على أن يضعهما فريق استعراض التنفيذ في صيغتهما النهائية.

وقد نُشرت وأُعِدَّت وثيقة دُججت فيها صيغتنا المبادئ التوجيهية والمخطط النموذجي المقدمين إلى المؤتمر في دورته الثالثة، مع بيان التعديلات المدخلة بوضوح باستخدام خاصية إبراز التعديلات في نظام Word، ونُشرت تلك الوثيقة على موقع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. فضلا عن ذلك، أعدت الأمانة صيغة من المبادئ التوجيهية والمخطط النموذجي، محدثة على أساس الوثيقة المدججة وما قرره المؤتمر بشأن الإطار المرجعي لآلية الاستعراض (القرار ١/٣، المرفق)، لعرضها على الفريق.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة بشأن إجراء الاستعراضات القطرية والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية (CAC/COSP/IRG/2010/2)

٣- الاستعراضات القطرية

قرّر المؤتمر في قراره ١/٣ أن تتألف كل مرحلة استعراضية من دورتين استعراضيتين، مدة كل منها خمس سنوات، وأن يُستعرض في كل سنة من السنوات الأربع الأولى لكل دورة استعراضية ربع عدد الدول الأطراف.

وقرّر المؤتمر أيضا في القرار نفسه أن يستعرض أثناء الدورة الأولى تنفيذ الفصل الثالث (التحريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،^(١) وأن يستعرض أثناء الدورة الثانية تنفيذ الفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات) منها.

ووفقا للفقرة ٢١ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض، ينبغي لكل دولة طرف أن تعيّن خبراء حكوميين يصل عددهم إلى ١٥ خبيرا لغرض القيام بعملية الاستعراض. وتُعدّ الأمانة وتعمّم، قبل موعد سحب القرعة لاختيار الدول الأطراف المستعرضة، قائمة بأسماء أولئك الخبراء الحكوميين، تتضمن معلومات عن خبراتهم المهنية ومناصبهم الحالية، والمناصب ذات الصلة التي شغلوها أو الأنشطة ذات الصلة التي اضطلعوا بها ومجالات خبراتهم اللازمة لدورة الاستعراض المعنية. وتسعى الدول الأطراف إلى تزويد الأمانة بالمعلومات اللازمة لكي تُعدّ تلك القائمة وتقوم بتحديثها باستمرار. وتقدّم إلى فريق استعراض التنفيذ قائمة بأسماء الخبراء الحكوميين المعيّنين.

(أ) سحب القرعة

وفقا للفقرتين ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض، تُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستشارك في الاستعراضات. وتكون إحدى الدولتين الطرفين المستعرضتين منتمة إلى المنطقة الجغرافية نفسها التي تنتمي إليها الدولة الطرف المستعرضة، ويكون لديها، إن أمكن، نظام قانوني مماثل لنظام الدولة الطرف المستعرضة. ويجوز للدولة الطرف المستعرضة أن تطلب تكرار سحب القرعة مرتين على الأكثر. ووفقا للفقرة ٢٠ من الإطار

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

المرجعي يجوز للدولة الطرف المستعرضة أن تؤجل اضطلاعها بدور الدولة الطرف المستعرضة في العام نفسه. ووفقاً للفقرة ١٤ من الإطار المرجعي، يجب أن يكون عدد الدول الأطراف التي تشارك من كل مجموعة إقليمية في عملية الاستعراض في سنة معينة متناسبا مع حجم تلك المجموعة الإقليمية وعدد أعضائها من الدول الأطراف في الاتفاقية. وستُسحب القرعة في اليوم الأول من اجتماع فريق استعراض التنفيذ لإتاحة ما يكفي من الوقت للدول الأطراف للتشاور فيما إذا كانت تودّ تكرار سحب القرعة. وستُسحب القرعة باستخدام إحدى تطبيقات البرامج الحاسوبية للاختيار العشوائي.

ولكفالة إتمام هذه العملية في وقتها، سيجري تكرار سحب القرعة، إذا طُلب ذلك، في اليومين الثاني والثالث لاجتماع فريق استعراض التنفيذ.

(ب) تنظيم الاستعراضات وجدولها الزمني

وفقاً للفقرة ٢٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض، تتولى الأمانة إعداد الجدول الزمني لكل استعراض قطري وشروط ذلك الاستعراض، وذلك بالتشاور مع الدولتين الطرفين المستعرضتين والدولة الطرف المستعرضة، كما تتولّى معالجة جميع المسائل ذات الصلة بالاستعراض، الذي ينبغي أن يُصمّم بحيث لا يستغرق، في الحالة المثلى، أكثر من ستة أشهر. وينبغي أن يوضع الجدول الزمني للاستعراضات وفقاً للنموذج المحدّد في المذكرة المفاهيمية المتعلقة بعملية الاستعراض. وينبغي للأمانة أن تتشاور مع الدول الأطراف المعنية بشأن إعداد الجداول الزمنية للاستعراضات وأن تُطلع فريق استعراض التنفيذ بالقدر المستطاع على نتائج هذه المشاورات.

الوثائق

ورقة معلومات خلفية عن قائمة الخبراء من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2010/3 و Add.1 إلى Add.9)

مذكرة من الأمانة عن عملية الاستعراض القطرية (CAC/COSP/IRG/2010/4)

٤ - الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية

شدّد المؤتمر في قراره ١/٣ على أن الآلية ستحتاج إلى ميزانية تكفل لها العمل على نحو يتّسم بالكفاءة والاستمرار والنزاهة، وطلب إلى الأمين العام أن يقترح على فريق استعراض التنفيذ وسائل أخرى لتمويل تنفيذ الآلية، لينظر فيها الفريق ويتخذ قراراً بشأنها في اجتماعه الأول.

وقرّر المؤتمر في القرار نفسه أن يتولى فريق استعراض التنفيذ النظرَ في الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل الآلية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وطلب إلى الأمين العام أن يُعدّ ميزانية مقترحة للآلية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، لعرضها على فريق استعراض التنفيذ أثناء اجتماعه الأول.

وستُعرض على فريق استعراض التنفيذ مذكرة تورد تفاصيل الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية لفتري السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣. وستلتزم الأمانة توجيهات بشأن النهج الكفيلة بضمان تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به لعمل الآلية في المستقبل.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لفتري السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ و ٢٠١٢-٢٠١٣ (CAC/COSP/IRG/2010/5)

٥- المساعدة التقنية

قرّر المؤتمر في قراره ١/٣ تكليف فريق استعراض التنفيذ بمهمة متابعة ومواصلة العمل الذي سبق أن اضطلع به الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية. ورحّب المؤتمر في قراره ٤/٣، المعنون "المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، بالتوصيات الواردة في تقرير الأمانة عن أعمال الفريق العامل. وتُقدّم التوصيات بشأن التدابير الملموسة لتعزيز المساعدة التقنية دعماً لتنفيذ الاتفاقية في تقرير اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية المعقود في فيينا يومي ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (CAC/COSP/WG.3/2009/3) وفي تقرير الأمانة عن عمل الفريق العامل (CAC/COSP/2009/8).

ورحّب المؤتمر في قراره ٤/٣ بالجهود التي تبذلها الأمانة لتحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية التي تحددها الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والدول الموقعة عليها في الردود التي تقدّمها في قائمة التقييم الذاتي المرجعية. وسيطراً تحسّن كبير على مصفوفة الاحتياجات من المساعدة التقنية بفضل قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة، وهي أداة لجمع المعلومات بواسطة الحاسوب من أجل إعداد إحصاءات ووسائل بصرية معينة، كالخرائط وغيرها من الرسوم البيانية، لتمكين المؤتمر من تحديد الاحتياجات من المساعدة

التقنية على نحو أفضل. وسيُقدّم لفريق استعراض التنفيذ عرض إيضاحي عن سمات هذه الأداة الجديدة التي تمكّن من تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية وتنتج مصفوفة محدّثة لها. وستزوّد الأمانة فريق استعراض التنفيذ بمذكرة تتضمّن معلومات عن تنفيذ المهام المسندة إلى الفريق العامل، كما تتضمّن معلومات عن سبل استبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية والآليات الممكنة لتلبية تلك الاحتياجات في سياق استعراض تنفيذ الاتفاقية.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن إدماج عنصر المساعدة التقنية في عمل فريق استعراض التنفيذ
(CAC/COSP/IRG/2010/6)

مصفوفة الاحتياجات من المساعدة التقنية: معلومات إضافية (CAC/COSP/IRG/2010/CRP.1)
مذكرة توجيهية بشأن استخدام قاعدة بيانات خبراء مكافحة الفساد لأغراض المساعدة
التقنية (CAC/COSP/IRG/2010/CRP.2)

٦- جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني لفريق استعراض التنفيذ

سينظر المؤتمر في جدول أعمال مؤقت للاجتماع الثاني لفريق استعراض التنفيذ ستضعه الأمانة بالتشاور مع الرئيس، وسيوافق عليه.

٧- مسائل أخرى

التقدّم المحرز في التحضير لاجتماع الفريق العامل المعني بمنع الفساد، واجتماع الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات، والدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف

قرّر المؤتمر في قراره ٢/٣ أن ينشئ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مؤقتاً ومفتوح العضوية لكي يسدي للمؤتمر المشورة ويقدم له المساعدة من أجل تنفيذ ولايته المتعلقة بمنع الفساد، وأن يندرج عمل الفريق العامل في إطار عمل فريق استعراض التنفيذ إذا أنشأ فريق استعراض التنفيذ أفرقة فرعية مواضيعية. وسيُعقد الاجتماع الأول للفريق العامل المعني بمنع الفساد من ١٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وتحضيراً لهذا الاجتماع، تعمل الأمانة على تحديد الأعمال التي تُنفذ بالفعل في مجال منع الفساد، والدروس المستخلصة من تلك الأعمال، والتدابير التي يمكن اتخاذها لمساعدة الدول الأطراف على التحضير للدورة الاستعراضية المخصّصة لموضوع منع الفساد التي ستبدأ بعد خمس سنوات.

وقرّر المؤتمر في قراره ٣/٣ أن يواصل الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات عمله لإسداء المشورة للمؤتمر وتقديم المساعدة له في تنفيذ ولايته الخاصة بإعادة عائدات الفساد. وسيستعرض الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات خلال اجتماعه الذي سيعقد يومي ١٦ و١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ التقدم المحرز في تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٣ وسيقدم معلومات محدّثة عن تنفيذ التوصيات التي قدّمها الفريق العامل في اجتماعه السابق. كما سيناقش الفريق العامل برنامج عمل يهدف إلى تحضير الدول الأطراف لاستعراض الفصل المتعلق باسترداد الموجودات في عام ٢٠١٥.

ورحّب المؤتمر في مقرّره ١/٣، المعنون "مكان انعقاد الدورتين الرابعة والخامسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، بعرض حكومة المغرب استضافة دورته الرابعة، وقرّر أن تُعقد دورته الرابعة في المغرب في عام ٢٠١١.

وقد استهلّت حكومة المغرب الأعمال التحضيرية وأنشأت لجنة لمعالجة المسائل اللوجستية والموضوعية المتعلقة بتنظيم الدورة. وسيُطلع فريق استعراض التنفيذ على الأعمال الجارية. وستقدّم الأمانة مزيداً من المعلومات عن التقدم المحرز في التحضير للاجتماعات وللدورة.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن اجتماعه الأول

من المقرّر أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن اجتماعه الأول ستتولى الأمانة إعداد مشروعه.

التنظيم المقترح للأعمال

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الوصف
الاثنين، ٢٨ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٣ (أ)	سحب القرعة
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية
الثلاثاء، ٢٩ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣ (أ)	سحب القرعة (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراض القطرية (تابع)
الأربعاء، ٣٠ حزيران/يونيه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣ (أ)	سحب القرعة (تابع)
	٣ (ب)	تنظيم الاستعراضات وجدولها الزمني
	٤	الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	الاحتياجات من الموارد اللازمة للآلية (تابع)
الخميس، ١ تموز/يوليه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٥	المساعدة التقنية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥	المساعدة التقنية (تابع)
الجمعة، ٢ تموز/يوليه		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٦	جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني لفريق استعراض التنفيذ
	٧	مسائل أخرى
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٧	مسائل أخرى (تابع)
	٨	اعتماد التقرير